مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية
ISSN: 2477-9881 EISSN: 2676-2153
المجلد 10 / العدد: 01 (2024)، ص 83- 107

قانون الحالة المدنية الكولونيالي في الجزائر بين الإدماج والإخضاع 1882-1962 : مدينة "كولمب بشار" أنموذجاً

The Colonial Civil Status Law in Algeria between inclusion and Subjugation18821962: The city of "Colomb Béchar" as a model

ط. د قدوري حليمة [*1] ، أ د. سباعي سيدي عبد القادر[2]
[1]جامعة طاهري محمد بشار (الجزائر)، مخبر الدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا- جامعة ابن خلدون تيارت، halima.kaddouri@univ-bechar.dz
[2] جامعة طاهري محمد بشار (الجزائر)، kadasebai@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2023/06/22 تاريخ النشر: 2024/06/30

ملخص: تحت مظلة "الجزائر فرنسية" استهدفت فرنسا الكولونيالية الهوية الجزائرية بشتى الوسائل، منها اختراق الانتماءات النسبية للجزائريين من خلال استحداث "الحالة المدنية" وإقرار «اللقب العائلي" على النموذج الفرنسي، من خلال خلق صيغ وآليات قانونية تدمج الجماعات الجزائرية في النظام الفرنسي الذي يخاطب الشخص بلقبه وليس باسمه، ليبرز بذلك كشخص معزول ملتزم بمعاملات إدارية كتسجيل المواليد الجدد والوفيات لدى مصلحة الحالة المدنية بدلاً من شيخ الجماعة، تمهيداً لإنتاج مجتمع مدني تتلاشى فيه بمرور الوقت تلك الكيانات القبلية التي تحدد الهوية النسبية للجزائري وتبرز انتمائه الحضاري، وبعد المصادقة عليه في 23 مارس 1882م كانت إجراءات تنفيذ قانون الحالة المدنية تصاحب عمليات التوسع حتى في الأراضي الجنوبية الصحراوية. وقد سلطنا الضوء في هذه الورقة البحثية على مدينة "كولمب بشار" لرصد تجليات مسألة الادماج والإخضاع في الحالة المدنية واللقب العائلي، إذ طرحت الأسماء النسبية التقليدية - التي تشكلت نتيجة تراكمات تاريخية لموروث محلي- صعوبة التوغل في كيان القبيلة البشارية، والتحكم في تحركاتها فاستحدثت الحالة المدنية كوسيلة تسهل مراقبتها و وتضعف لحمتها مع الزمن.

الكلمات المفتاحية: الهوية الجزائرية، الادماج، الحالة المدنية، اللقب العائلي، بشار، كيان القبيلة.

Abstract:

Under the umbrella of “French Algeria,” the French colonizer targeted the Algerian identity by various means, including penetrating the relative affiliations of Algerians through the creation of the “civil status” and the adoption of the “family name” on the French model, in the context of creating legal formulas and mechanisms that integrate Algerian groups into the French system that addresses the person By his title and not by his name, to emerge as an

* المؤلف المرسل

isolated person committed to administrative transactions such as registering newborns and deaths... with the Civil Status Department instead of the sheikh of the community, in preparation for the production of a civil society in which those tribal entities that determine the relative identity of the Algerian and highlight his civilized affiliation, and after ratification in the March 23, 1882 CE, the procedures for implementing the Civil Status Law accompanied the expansion operations even in the southern desert lands. In this research paper, we shed light on the municipality of "Colomb Béchar" to monitor the manifestations of the issue of inclusion and Subjugation in the civil status and family surname, as the traditional relative names - which were formed as a result of historical accumulations of a local heritage - raised the difficulty of penetrating into the entity of the bécharia tribe, and controlling its movements, so the civil status was created as a means It is easy to monitor and weakens its flesh with time.

Key words : Algerian identity, inclusion , civil status, familyname, Colomb Béchar, the entity of the tribe.

مقدمة:

بعد خمسين عاما من الاستيطان بالجزائر سنت فرنسا قانون تنظيم الحالة المدنية في 23 مارس 1882، وكان تبريرها لسن هذا القانون قائماً على أن طريقة التسميات القديمة لا تصلح لتنظيم الحالة المدنية، هذا ما يبدو في ظاهر النص، ولكن سريان عملياته التنظيمية في عدة جهات من الجزائر بين بأن له خلفيات أخرى، غير تلك المصرح بها على مستوى الإدارة الفرنسية، كتسهيل عملها الرقابي للقبائل المقاومة وتجريدها من أراضيها وممتلكاتها، على غرار ذلك تم استحداث الحالة المدنية لمدينة بشار سنة 1934 كآلية تسهل الهيمنة الاستعمارية على المنطقة.

إن قانون الحالة المدنية الصادر في 23 مارس 1882 لم يجر تطبيقه على المستعمرة الجزائر في وقت واحد، وكان قد اقتصر مبدئيا على منطقة التل، والتي بدون شك تركزت بها مصالح السلطات الاستعمارية، أما المناطق الأخرى وخاصة منطقة الجنوب الجزائري التي كانت خاضعة للنظام العسكري فظلت بدون حالة مدنية لمدة طويلة من الزمن، منها

مدينة كولمب بشار التي استفادت من الحالة المدنية حتى 1934م. فما هي الخلفيات التي حملتها النصوص التطبيقية والعمليات التنظيمية لقانون الحالة المدنية الصادر في 23 مارس 1882؟ وما مدى تأثيره على المنظومة الاسمية الجزائرية والواقع الاجتماعي لـ "الأنديجان" المسلم؟ وإذا كان استحداث نظام الحالة المدنية قد جاء متأخرا في "كولمب بشار"، فما هي الدواعي التي أدت إلى تفعيله، وكيف كانت تبعاته على "أنديجان" المنطقة؟

بهدف الإجابة على هذه التساؤلات اعتمدنا على أدوات عدة ضمن المنهج التاريخي، منها الاستقراء في توظيف المعطيات التاريخية التي أسست لجهاز الحالة المدنية في الجزائر، والتحليل لفهم أسباب وأهداف صدور قانون الحالة المدنية الصادر في 23 مارس 1882، ولإدراك الاختلاف بين نصه وتطبيقه في الجزائر المستعمرة بالنسبة للأنديجان المسلم فالمواقف التي تم رصدها خلال عملية البحث -سواء على مستوى مجتمع الأنديجان المسلم عامة وحيز دراستنا (مسلمي كولمب بشار) بالخصوص- توحي بوجود خصوصية في تعاملات السلطات الفرنسية مع الأنديجان المسلم، كما تمت الاستعانة بأداة الاستنتاج للوقوف على أهم انعكاساته على الواقع الاجتماعي للأنديجان المسلم.

نسعى من خلال هذه الورقة البحثية إلى:

1- الوقوف على مسألة الإدماج الفرنسي، والتي شملت جميع المجالات، ونحن بصدد هذه الدراسة نسعى إلى رصد تجلياته في إحدى أهم التنظيمات المدنية (الحالة المدنية)، وما تبعها من تأثير واضح على البنية الاسمية النسبية للمجتمع الجزائري.

2- الاهتمام بالتاريخ المحلي باعتباره نواة أساسية لفهم التاريخ العام، فالجنوب الغربي ومدينة بشار بالذات ما يزالان بيئة خصبة للبحث، فيما يتعلق بالبنية الاجتماعية لسكان المنطقة ونمط عيشهم، وتفاعلاتهم مع المؤثرات التاريخية خلال فترة الاحتلال الفرنسي.

3- تسليط الضوء على بعض العينات في مدينة بشار وذلك بهدف رصد أثر إدماجها في الحالة المدنية واللقب العائلي على النموذج الفرنسي.

1. مسألة الإدماج من منظور المستعمر الفرنسي:

كانت مسألة الإدماج محط انشغال فرنسا منذ استيلائها على الجزائر، وتولدت الحاجة إليها ضمن محاولات حثيثة لتحديد صيغة العلاقة التي تربط الكيان الكولونيالي بمستعمراته بين فكرة "الإدماج" و"الإشراك" و"الإخضاع"، ولم يستقر "الإدماج" في التصور الفرنسي على مفهوم محدد بل تضاربت حوله الآراء بين جمهور المنظرين والسياسيين والعسكريين وذلك يعود لثلاث أسباب رئيسية وهي:

- عدم امتثال شقه التطبيقي للنظري منه على أرض الجزائر.
- طبيعة الكولونيالية الفرنسية والتي لم ترسو على مذهب واحد اتجاه **"الأنديجان" المسلم**، حيث تبنت تمازج العديد من المذاهب الفكرية الكولونيالية.
- اختلاف العرقين **(كولون-أنديجان)** دينيا واجتماعيا مما أدى إلى ما يعرف بصدام الحضارات.

إن الإدماج-Assimilation في معناه اللغوي والسياسي يعني التماثل بين المستعمرة والدولة الأصل في نظام الحكم والتسوية بينهما (حسين محمد، 1961، صفحة 35)، وبهذه الكيفية تصبح المستعمرة امتداد لإقليم الدولة الاستعماريةّ، وهذا ما استهلت به الإدارة الفرنسية محاولاتها الإدماجية معتمدة على مبدأ التدرج، بداية بالإدماج القانوني لإقليم الجزائر منذ قرار 22جويلية 1834م وكذا دستور 04نوفمبر 1848م والذي نص على أن الجزائر جزءاً مكملاً لفرنسا فإنه من الناحية القانونية تعتبر الجزائر مدمجة.

يقول أ- جيرو Arthur-Giraut في مؤلفه « Principe de colonisation et de législation coloniale » أنه "يجب أن ينظر إلى الإدماج على أنه الوريث المباشر لمشروع الثورة الفرنسية" (سباعي، 2015-2016، صفحة 15)، فهو يكفل الحريات ويضمن الحقوق ويتيح وجود معايير المساواة، وهذه المرجعيات هي ما أثارت منظريه على نقله في ظل التصور الاستيطاني من مستواه التشريعي إلى مشروع يطرح إمكانية التقريب بين

عرقين انطلاقاً من خلفيات أنثروبولوجية وثقافية. إذ أن إدماج الجزائر ومؤسساتها كليا بفرنسا ما كان يفكر إلا في الفرنسيين والأوروبيين المتجنسين وحدهم. (أجرون ، 1982، صفحة 44).

كان المستعمر الفرنسي يعي تماماً أن استمرار الهيمنة على مستعمراته لا يتحقق بالضرورة بالوجود العسكري فحسب، بل كذلك عبر الاختراق الثقافي والأخلاقي للمجتمع الجزائري من أجل دفعه في طريق المدنية الغربية ليأخذ بذلك الإدماج معنى آخراً وهو التأكيد على حقوق حضارة الميتروبول والتنكر لشخصية الشعب المستعمر (سباعي، 2015-2016، صفحة 11) مما يفرض حتمية انتهاج سياسة الإقصاء اتجاه ثقافة المستعمر ويوجد ثنائية الغالب والمغلوب. هذا التشتت الذي عرفه مفهوم الإدماج بين هذه المعاني يوحي بكيفية أو بأخرى أننا أمام مستعمرة ذات خصوصية شكل منها المستعمر مزيجاً لمختلف سياساته، فالجزائر مستعمرة استغلالية واستيطانية وعسكرية.

<<بمقتضى مراسيم الإلحاق لـ 26 أفريل 1881م أصبح الإدماج القانوني مهيمناً، فكل القوانين والترتيبات التنظيمية أصبحت تطبق في الجزائر فعلياً ماعدا ما تم تنصيصه بقانون خاص أو استثنائي، إلا أن هذه السياسة لا يمكن أن تكون سوى مبدأ أو توجه ليس إلا، إذ أنه من غير الممكن أن تحمل معنى المماثلة ما بين الميتروبول والجزائر بسبب العديد من الخصوصيات التي تميز المستعمرة>> (خرشي، 2009، صفحة 290)، تلك الخصوصيات كفيلة لتبرير إخفاقات سياسة الإدماج والتي طالت جميع المجالات حتى الديني منها، فمحاولة إنكار قيم حضارة "الأنديجان" المسلم واقتلاعه من وسطه الثقافي تبرز وبدون شك أن ذهنية المسلم تعيق سبيل الإدماج، وبعد مرور عدة عقود على التواجد الفرنسي في الجزائر بددت أوهام كل من اعتقدوا بأنها ستحقق تقدماً في طريق الانصهار والإدماج بين الأوروبيين والمسلمين.

على المستوى السياسي تم وضع قواعد "الجزائر الفرنسية" بعد إنهاء الأمير عبد القادر مقاومته سنة 1847م، إذ تذكر بعض المصادر الفرنسية أنه قد تم المرور بين1830

و1847م إلى "الجزائر الفرنسية" بواسطة الحملات العسكرية والبؤس وانتصار الجيش الفرنسي (Masqueray و Emile، 1894، الصفحات 158-159) ومن أجل دعم أيديولوجية الهيمنة على الأرض جُلب الكولون وألحقت المستعمرة بالميتروبول لتتاح له شرعية الاستغلال الاقتصادي، وأمام حقيقة خسارته لأرضه وواقع وضعيته "كأنديجان" وجد المجتمع الجزائري نفسه في صراع حاد مع المستعمر من أجل الحفاظ على أطره التقليدية وانتماءاته الحضارية.

بلغت المشاريع الإدماجية ذروتها خلال عهد الجمهورية الثالثة (1870-1944م) بعدما كانت فرنسا قد قطعت شوطاً معتبراً في توطيد دعائم تفكيرها الكولونيالي بالمستعمرة، وبالموازاة كان "الأنديجان" قد بدأ يشعر من الناحية السيكولوجية بالاغتراب إلى حد ما داخل بلاده حيث أنه "فقد أرضه ولغته وصار دينه مجرد طقوس لا معنى لها". (Laroui، 1970، صفحة 311) وفرضت الثقافة الفرنسية على الحياة العامة، تلك هي معالم السيادة التي كان يصبو إليها النظام الفرنسي.

2. **تأسيس الحالة المدنية لـ"الإنديجان" المسلم على "النموذج الفرنسي":**

جاءت الحاجة الملحة لتأسيس جهاز "الحالة المدنية" بعد تزايد الممارسات الكولونيالية التي كانت تهدف إلى حيازة الأرض منها صدور قانون التحقيق الإداري والذي نص على أن الأنديجان المسلمون سيمنحون سندات ملكية لأراضيهم في حالة تقديم وثائق ثبوتية لذلك، وقد كانت محررة بنظام الأسماء الثلاثية، وهذا كان لا يتلاءم مع الصيغة المدنية المتعارف عليها في النظام الفرنسي لتثبيت اللقب وتمييز الفرد، وبعد صدور "قانون وارني" في 26 جويلية 1873م حول الأرض كذلك، كان مشكل انعدام اللقب العائلي لدى غالبية ملاك الأراضي (Vignon ، 1893، صفحة 1) وهو أمر ضروري للتداول على الأرض في مسألة البيع والشراء، أي: أن مكاتب الرهون العقارية لم تتمكن من التمييز بين مختلف العقود المسجلة وتوزيعها على أصحابها بسبب تطابق الأسماء (Larcher، 1903، صفحة 152).

وقد جاء في المادة 17 من هذا القانون " بأن يجبر "الأنديجان" المالك للأرض باختيار اللقب العائلي، ولكنه لا يمكن إجبار أفراد العائلة تبني هذه التسمية" (مزهورة، 2014-2015، صفحة 134)، وحيث أن هذا القانون لم يأخذ صفة التعميم على الجزائريين سوى المالكين منهم للأراضي، واقتصر على منح لقب جديد يسجل على عقد الملكية يخص المالك المصرح به فقط. فإنه طرحت أمام تنفيذ (المادة 17) عدة معطيات منها إمكانية حصول "الأنديجان" المسلم المالك للأرض على لقبين أو أكثر ونفس الاحتمال وارد لأفراد عائلته، كما أنه من الناحية القانونية لا يمكن انتقال الملكية لمشتري الأرض أو توريثها لغيره إذا كان مجرداً من الاسم العائلي والذي يعتبر حمله لكل أفراد العائلة شرطاً أساس لاستيفاء معناه.

تصاعدت الأصوات بعد هذا القانون حول جعل المشرع الفرنسي يستوعب كل "العائلة "الأنديجانية" في مسألة "اللقب العائلي"-Le nom patronymique، حيث قدم الحاكم العام "شانزي"--Chanzy اقتراح بين 1874-1875م يتضمن إجبار "الأنديجان" بالاسم العائلي سواء كانوا مالكين أو غير مالكين، ولكن الجزائريون شعروا أن هذا المشروع يتعلق بالتجنيد الإجباري لأولادهم وفهموا أن التجنيس الجماعي هو القصد من هذه العملية (سعد الله، دت، صفحة 132)

عند الشروع في تنفيذ المادة 17 المبينة أعلاه في إحدى دواوير قسنطينة يلاحظ بأن الأسماء التي سجلت على عقود الملكية لم تحمل أي دلالات البنوة أو النسب (زمولي، 2007، الصفحات 33- 34) ورغم ذلك لم تكن المقترحات المتداولة حتى ذلك الوقت تطرح خارج ضرورة التأسيس للحالة المدنية انطلاقاً من الألقاب المنبثقة عن قانون 23 جويلية 1873م، وبعد أخد و رد تمسكت اللجنة المكلفة بملف الحالة المدنية أن لقب "الأنديجان" المالك للأرض لا يمكن أن يكون لقباً عائلياً، وتبنت فكرة التأسيس للحالة المدنية "لـ "الأنديجان" على النموذج الفرنسي بتوصية من البرلمان (أجرون ، 1982، صفحة 335).

تحمست العديد من الشخصيات لهذا الطرح أمثال الوكيل العام "بون"-Bone- حيث قدم مشروعه لمحكمة الجزائر في 08جوان 1875م، وكذلك النائب العام"بومال"- Pomel- لمجلس الشيوخ في 28 جويلية 1879م، ثم الحاكم العام "ألبير قريفي"-Albert Grévy- في 18 مارس 1880م، واشتركت كل هذه المشاريع في فكرة خلق وحدة عائلية تحول الفرد "الأنديجان" المسلم إلى شخص حر وتحرره من تبعيته للقبيلة.

تم التأسيس لجهاز الحالة المدنية في الجزائر خلال المناقشات البرلمانية الفرنسي (في مجلس الشيوخ) المنعقدة في 09 فيفري 1882م، حيث تم فيها مناقشة عدة مسائل منها:

- حق اختيار اللقب(للذكر البكر أو العم أو الأخ أو المعني) وهو سلم عائلي متعارف عليه في العائلة الجزائرية.
- إعداد السجل الأصلي Registre matrice وهو الذي سيعد النواة الأولى لإعداد السجلات الأخرى.
- إحصاء الجزائريين بهدف التعرف على صاحب "حق اختيار اللقب"، وقد منح المشرع الفرنسي "حق الاختيار" للنساء الأكبر سناً في العائلة التي تتكون من النساء فقط، وإذا رفض المعني اختيار اللقب يمنح لمفوض الحالة المدنية.
- منح بطاقة الهوية تحمل الاسم العائلي.
- كتابة اللقب العائلي بالفرنسية ثم بالعربية وحسب مرسوم 27 مارس 1885م فقد تم وضع معجم الألقاب العائلية "للأنديجان". (Benet, 1937, p. 134)

حرصت التعليمات على وضع شجرة النسب (Arbre généalogique) قبل إعداد السجل الأصلي، وهي مهمة في ترتيب ومتابعة تطور الأجيال بشكل سلمي من الأصل الى الفروع ضمن العائلة الواحدة، انطلاقاً من المعلومات التي تم جمعها خلال عملية الإحصاء، وتكمن أهمية شجرة النسب في التعرف على نسب الفرد، وأيضاً السن (بالنسبة للأحياء) والإقامة ومكان الميلاد واللقب العائلي، مع مراعاة التدرج من الأكبر سناً الى

الأصغر ووضع حرف"M" تحت اسم الشخص المتوفي ويكتب رقم الشجرة على هامش السجل الأصلي. (مزهورة، 2014-2015، الصفحات 152-153)

3. مظاهر إخضاع "الأنديجان" الجزائري لقانون الحالة المدنية (قانون التلقيب نموذج):

تشير الدراسات الأنثروبولوجية للجزائر ما قبل الاحتلال الفرنسي أن المجتمع الجزائري كان يحتكم الى الأحوال الإسلامية وملتزما الى حد ما "بتقييد" الميلاد والوفاة والزواج والبيع والشراء والميراث شأنها في ذلك شأن باقي المجتمعات، وهنا تجدر بنا الإشارة الي أن نظام القبيلة قد أوجد من الناحية المورفولوجية القدرة على استمرار رابطة الدم وصلة النسب، وكان هذا النظام يحظى بتقديس مشترك ويوحي بتقاسم العصبية للقبيلة، فمسألة اختراق منظومتها النسبية لم يكن سهلاً في تصور المستعمر الفرنسي ولكنه أمر ممكن، وقانون 23مارس 1882م جاء مباشرة لإجبار "الأنديجان" المسلم بضرورة التخلي على الاسم الثلاثي واتخاذ اللقب العائلي على النموذج الفرنسي.

إن مسألة "حق اختيار اللقب العائلي" التي منحها قانون 23مارس 1882م، أظهرت أن المشرع الفرنسي قد أعطى مساحة "للأنديجان" المسلم لأن يكون عضواً فاعلاً في التأسيس للقبه العائلي، طبعاً لضمان سلمية تجريده من ارتباطه بالمجموعة أو كيانه القبلي، ولكن ما سمحت به المادة 05 من القانون- منح حق اختيار اللقب العائلي لمفوض أو لضابط الحالة المدنية في حالة اعتراض أو رفض المعني باختيار اللقب - يظهر بأن المشرع الفرنسي قد أوجد ثغرة قانونية لإخضاع الأنديجان المسلم، وإجباره على حمل لقب خارج إرادته.

هذه المادة استغلها العاملون بالمصالح المدنية على مستوى البلديات وبمكاتب الشؤون العربية - في أغلب الأحيان بمساهمة من القياد- لمعاقبة وتأديب "الأنديجان" المسلمين خاصة القبائل المقاومة، فمنحت لهم ألقاب مهينة ومشينة التي لم تكن شائعة في الوسط الجزائري قبل تطبيق قانون الحالة المدنية، منها ما ارتبط بعاهة جسدية ومنها ما استنبط من الوسط الحيواني أو عادة مذمومة كدماغ العتروس، طاكوك، جاحشة،

بن بولة، بخوش، مخنن، حمار، قحروم، بوراس، بوضرسة، وغيرها فهي لا تتلاءم وثقافة المجتمع الجزائري ولا تمت بصلة لدينه ونسبه وتعتبر تجاوزاً في حق الإنسانية، والتي تحولت مع الزمن إلى جرائم انسانية .

إذن فالقانون وإن جاء بصيغة الاختيار فإن تنفيذه في الكثير من الأحيان حمل معايير الإجبار، وحتى عند وضع معجم الألقاب في 27مارس 1885م كان مفوض الحالة المدنية يعمل على تدوين الألقاب حسب ما اعتقد سماعه، بل وأظهرت بعض الألقاب أنه قد تمت ترجمتها أثناء تدوينها مما أزعج السلطات الفرنسية لما أحدثته من خلط في التعرف على الجزائريين وتحديد هوياتهم (جباس، 2007، صفحة 73).

اخترقت تجاوزات مفوضي الحالة المدنية الأعراف المتعامل بها بين الأفراد، بل تفننوا في أساليب التعتيم لهوية الجزائري ونسبه، حيث أجبرت خاصة قبائل القرى حمل ألقاب عائلية لم ينص عليها القانون، كأن تبدأ مثلاً أسماء الدشرة الفلانية بحرف الألف، والثانية بالباء، وهكذا دواليك، الأمر الذي غيب الامتداد الوراثي العائلي في اللقب، وكانت ترفض في بادئ الأمر الأسماء الأبوية بسبب تكرارها كثيراً، ثم رفضت الأسماء العائلية التي تكررت في إقليم واحد، وهذا يظهر بأن العملية وخاصة على مستواها التنفيذي كانت تواجه مشكلة تشابه الألقاب مما أجبر المفوضين على التدخل الحتمي في مسألة اختيار اللقب، "وذلك من أجل التعرف على الأشخاص وعروشهم ومواطن إقامتهم بسهولة بمجرد ذكر اسم الشخص". (Lacheraf، 1998، صفحة 170)

اهتم القائمون على الشؤون "الأنديجان" وضباط المكاتب العربية بتعلم اللغة العربية واللهجات المحلية، ولم تعلق الأمر بقانون 23مارس 1883م فقد طبقه الجيل الثاني من المحتلين وعليه كانوا على دراية بثقافة الاسم في الجزائر وعلى علم تام بأنه جزء من كبرياء الجزائري وهويته، وذاكرته الجماعية التي يتقاسمها الأفراد في نطاق تفاعلاتهم اليومية، وبالتالي الأمر برمته كان يهدف إلى ضرب تلك اللحمة القبلية التي تعد مصدراً للمقاومة، وإحداث قطيعة مع أصوله النسبية.

رغم تنظيمه لحياة "الأنديجان" الجزائري وإدماجه في المنظومة المدنية الفرنسية، ألحق قانون التلقيب بعد تنفيذه على أرض الميدان أضراراً واضحة على مستوى الأحوال النسبية للجزائريين، وهذا لا يمكن أن نحمله برمته للإدارة الفرنسية لوحدها، بل لابد من البحث الموضوعي والجاد دون إصدار أحكام تطغى عليها الذاتية الوطنية، فمنح حق الاختيار هو أولى مبررات هذه المسألة من الناحية القانونية، وعليه هل كان الجزائري على وعي بأن ذلك اللقب العائلي الذي اختاره بقصد أو بغير قصد سيصبح بعد عقود من الزمن هوية ملازمة لأحفاده؟ عجز أم أصاب في ربط للقبه العائلي المستحدث بأصوله النسبية، أم أنه بقي متمسكاً حينها بموروثه التسموي القائم على الأنباز والكنى ولم يجد بديلاً عنها ؟ هذه التساؤلات وغيرها تحتاج إلى التفاتة جدية من قبل دراسات التأصيل العرقي والنسبي للمجتمع الجزائري وتضافر جهود جمهور الباحثين في علم اللغة واللسانيات والأنتروبولوجيا وعلم التاريخ من أجل الوقوف على حجم التركة النسبية التي خلفها الاستعمار الفرنسي في شقه المدني.

4. تأسيس الحالة المدنية في مدينة كولمب بشار:

1.4 الإدماج الإداري لمدينة كولمب بشار:

مع بداية النصف الثاني للقرن التاسع عشر بدأت قوات الاحتلال الفرنسي تصل إلى المنطقة، ففي 11 يناير 1855م نزل النقيب الفرنسي "دو كولومب"-De Colomb ببشار واشتبك مع سكانها، ثم عاد للمرة الثانية في 18 مارس 1857م وفشل في ذلك، ثم تلتها محاولة الجنرال "ومب فن"- Wimpffen في أبريل 1870م. (Céard ، 1933 mars، صفحة 91)

توالت المحاولات الفرنسية لاحتلال المنطقة مستفيدة من مجهودات الرحالة والمستكشفين خاصة فيما يتعلق بالتركيبة الجغرافية والبشرية، تصدت قبائل المنطقة للقوات الفرنسية لأن الوجود الفرنسي بالنسبة لها مثل تهديداً مباشراً لمصادر عيشهم وتدخلاً غير مسبوق في كونهم أحرار لا يخضعون لأي سلطة، وفي 12-13 نوفمبر 1903

احتلت القوات الفرنسية بقيادة الرائد بيرون Pierron بشار بتوجيه من قائد إقليم عين الصفراء العقيد ليوتي Lyautey وتم إضافة اسم دي كولومب De Colomb إلى بشار وهو قائد أول حملة عسكرية على المنطقة ليتحول اسم البلدة إلى "كولومب بشار "-Colomb Béchar.

واجهت السلطات الفرنسية في بدايات احتلالها للجنوب الجزائري نفقات مالية معتبرة، فأصدرت قانون 24 ديسمبر 1902م، وبموجبه جمعت أراضي الجنوب في تنظيم خاص سمي بـ "أراضي الجنوب"– Les territoires du Sud، تم وضع ميزانية خاصة بها تكون متوازنة مع الضرائب المحلية (بجاوي، 2005، صفحة 299)، وظل هذا القانون قائما لأزيد من أربعين عاماً يمثل النظام الأساسي للجنوب الجزائري الى غاية إصدار قانون 1947م، اتخذت من خلاله السلطات الفرنسية الضرائب قاسماً مشتركاً بين الشمال والجنوب، وبالتالي تحقيق الوحدة الترابية وتبعية "أنديجان" الجنوب للسلطة الفرنسية، فتحولت بذلك الصحراء إلى وحدة إدارية ومالية تخضع للتنظيم السياسي السائد في الشمال. (بجاوي، 2005، صفحة 301)

حسب النصوص القانونية المحددة لطبيعة الحكم الفرنسي في الأقاليم الصحراوية، فإنه ابتداء من 31 ديسمبر 1902م، سيكون الضباط العسكريون أحراراً في تنفيذ وانجاز مشاريعهم في هذه الأقاليم (G.G.A، 1903-1929، صفحة 1) ، وقسمت الصحراء الى أربع أقاليم وهي: إقليم العين الصفراء، إقليم الواحات، غرداية، وتقرت، وكل إقليم منها تحت إدارة القائد العسكري وضباط الشؤون الأهلية، فأصبحت الصحراء بذلك ثكنة كبيرة يخضع كل من بداخلها إلى قوانين عسكرية صارمة (قنان، 1994، صفحة 151)

أنشئت بكولمب بشار-Colomb Béchar بلدية "أنديجان" بموجب قرار 19 جانفي 1904م، ضمت ملحقة بني عباس وقصور وادي الساورة، وعليه كان مجلسها البلدي يتكون من رئيس مكتب شؤون الأنديجان -Service des affaires indigènes لبشار وقائد

ملحقة بني عباس وقائد مركز تاغيت وتالزازة وممثل عن أولاد جرير وذوي منيع وقائد بني قومي، وبموجب الإجراءات التنظيمية التي كانت تحدثها الإدارة العسكرية بالإقليم تحولت كولمب بشار الى بلدية مختلطة-Commune Mixte بتاريخ 08 جانفي 1919م. (Meissner، 1914، صفحة 76)

توحي الوضعية الإدارية الجديدة لكولمب بشار إلى أن المستعمر الفرنسي قد أوجد تهيئة لإدماج هذا الاقليم قانونياً ومدنياً، ومن تجليات ذلك إنشاء المؤسسات المدنية في ظل تفعيل التشريعات القانونية التي تمارس النظام العسكري في الأقاليم الجنوبية، وفي إطار سياسة الإدماج تحولت مدينة بشار إلى بلدية كاملة الصلاحيات في 12ديسمبر1958 .

ويعتبر اكتشاف الفحم سنة 1908م بالقنادسة نقطة تحول لكولمب بشار من ناحيتين، إذ غير هذا الاكتشاف وجهة نظر السلطات الفرسية نحو المنطقة وجعلها ذات أهمية اقتصادية يعول عليها ضمن أيديولوجية الاستغلال الكولونيالي، فاكتسحت بوتيرة متسارعة شركات ومعدات استخراجه ثم نقله وأنشئت المناجم، وترتب عن ذلك تبعات منها على وجه التحديد تغير نسق العمران المخالف تماماً لما هو معهود عليه لدى سكان المنطقة، حيث بثت فيه السلطات الفرنسية معالم التحضر الغربي وسمات الهيمنة العسكرية للتدليل على أن مدينة بشار هي ضمن مناطق نفوذ النظام الفرنسي، ومن ناحية ثانية، كانت متطلبات مشروع استغلال الفحم وسيلة لصرف نظر المجتمع من نمطية عيشه التقليدية انطلاقا من مبدأ الانتفاع الجماعي للقبيلة نحو "تميز الفرد"، من خلال السعي للعمل بالمناجم تحت أوامر إدارة فرنسية وهذا من شأنه استقطاب عقلية "الأنديجان" للانفتاح على حضارة المستعمر والاندماج في ثقافته.

2.4 آليات التأسيس للحالة المدنية في مدينة "كولمب بشار" وأبعادها:

كان القايد في كولمب بشار تحت إشراف خاص من مكتب الشؤون العربية وكان عادة ما يكون من عائلة ذات نفوذ في القبيلة، تستمده من ثروتها أومن رصيدها الحربي أومن مكانتها الدينية، وهذا لا ينطبق على شخص القايد الذي عين على "الأنديجان" المسلمين"

ببشار، بينما في بقية قصور وقبائل إقليم الساورة فالقايد كان من سكان المنطقة أو القبيلة المعين فيها، لأن القايد أكثر تأثير وكلمته ذات صيت بليغ في "جماعة القبيلة"، ويفيد بمعرفته العميقة لفروع القبيلة بأسمائهم وانتماءاتهم النسبية، وكذا الأعراف والعادات والتقاليد، ضمن عملية إحصائية يكون القايد طرفاً فاعلاً فيها، فيظهر بذلك دور آخر أكثر أهمية في أولى مراحل التأسيس للحالة المدنية واللقب العائلي على النموذج الفرنسي. تمهيداً لهذه العملية كان القايد ملزماً أمام ضابط مكتب الشؤون العربية في إقليم بشار بأن يحرص على "تقييد" المواليد والوفيات والمتزوجين بكيفية عرفية طبعاً.

وعليه يمكننا القول فضلاً عن أن المكتب العربي كان يمثل همزة وصل بين "الأنديجان" والسلطات الفرنسية، كان يتمتع باستقلالية اتخاذ القرارات في الأقاليم العسكرية الأمر الذي جعله تدريجياً يحل محل السلطة الحاكمة بالنسبة لـ "الأنديجان" وبالمقابل من ذلك بدأت الأطر التقليدية للمجتمع تفقد تحكمها وتواصلها مع السكان وهذا ما كانت تهدف إليه السلطات الفرنسية اتجاه مجتمع القبيلة في الجنوب الغربي.

بقرار من الحاكم العام جيل كارد Jules carde بتاريخ 13 جويلية 1934 تم استحداث الحالة المدنية بإقليم الساورة، حيث بدأت بسكان "القصر"، ويذكر السيد حميدي الحاج فريد الذي كان يعمل في الحالة المدنية منذ عام1961 أنه: "لما ولد صرح والده بولادته للقايد (ح.ب)، هذا الأخير الذي كان مكلفاً من قبل مكتب الشؤون العربية بتقييد المواليد(أنظر: التعليق1)، وبعد هذه العملية يصبح للفرد "بطاقة تعريفية"- la carte d'identité تشبه "Nekoi" للولد المولود تحمل باللغتين العربية والفرنسية لقبه أو "اسمه النسبي" أولاً، ثم اسمه الشخصي بصيغة ثلاثية أي الاسم الشخصي القديم مثل: محمد بن احمد بن علي، بالإضافة إلى الرقم المرجعي للسجل الأصلي، والدوار والبلدية" (حميدي، 2021).

صرح السيدان حميدي الحاج فريد وبداح محمد بأنه بناء على تلك المعلومات التي كان يقدمها القايد للضباط الفرنسيون تم انشاء "سجل العرشية" أو "السجل الأصلي"

سنة 1934م (حميدي و بداح، 2021)، وكذلك سجلات الحالة المدنية باعتبارها إجراء من الإجراءات المندرجة في إطار سياسة الإدماج. (أجرون، 2007، صفحة 331) ومنذ 1934م أجبر "الأنديجان" بتسجيل مواليدهم في الحالة المدنية، فأنشئ "سجل المواليد"- Registre des Actes de Naissances- وسجل الوفيات -Registre des Actes de Décès- أما بالنسبة للتصريح بالزواج وكذلك الطلاق والميراث فقد ظل خاضعاً للأعراف السائدة (قضاء الأحوال الشخصية) (أنظر: التعليق2).

قدمت الدراسات الإحصائية وتقارير الضباط الفرنسيين هي الأخرى أسماء القبائل وأفخاذها لمدينة كولمب بشار ومحيطها مثل دراسة الضابطين لامارتينيار ولاكروا La Martinier et Lacroix وما تمتلكه كل قبيلة من ماشية ونخيل..(ينظر الملحق رقم: 5)، وهو الأمر الذي سهل مبدئياً عمل الحالة المدنية انطلاقا من تسجيل شجرة الأنساب لكل قبلية من الأصول إلى الفروع وهو ما جاء في السجل الأم أو كما يعرف بالسجل الأصلي (Registre Matrice، 1934).

يشبه السجل الأصلي الى حد ما جمهرة الأنساب عند العرب، حيث نجد فيه اللقب أو الاسم العائلي، واسماء المعنيون بهذا اللقب، بداية برب هذه العائلة الذي عادة يكون هو من يمتلك حق اختيار اللقب، ثم الفروع وهم الأبناء، وكل فرد منهم ، مسجل بصيغة فلان بن فلان بن فلان أي يكون التوقف عند الجيل الثالث بشكل تراجعي(الابن- الأب- الجد)، اضافة الى الجنس وكذلك الوظيفة، فكان أغلبية المسجلين في السجل الأصلي بدون وظيفة (S .F)، وهذا مؤشر يكشف عن إمكانية ادماج الأنديجان المسلم في مدينة بشار، ضمن قانون العمل الفرنسي سواء في الإدارة المدنية أو العسكرية أو حتى الأخرى التابعة للإدارة الفرنسية بشكل عام، وبالتالي استيعاب الأهالي المسلمين في قانون العمل الفرنسي كمساعدين-Des Auxiliaires، الى غاية 1958م بعد تبني ديغول لسياسة "الاندماج" حيث منحهم حقوق الوظيف العمومي مثلهم مثل الموظفين الأوروبيين في الإدارة المدنية.

تم ادماج الجزائر في التنظيم العسكري الفرنسي، فكانت تشكل الناحية العسكرية رقم 19 للجيش الفرنسي، وجندت السلطات الفرنسية الجزائريين في أقاليم الجنوب ضمن الأسلاك الخاصة- Corps spéciaux ، حيث تم تأسيس سنة 1902م ثلاث سرايا صحراوية- Compagnie sahariennes، وهي تيديكلت وسرية الساورة وتوات، وبعد فرض التجنيد الاجباري على الجزائريين بموجب المرسوم الرئاسي03 فيفري 1912م، شارك العديد منهم الى جانب فرنسا في الحرب العالمية الأولى ، فكان لزاماً تسجيلهم في الحالة المدنية أي أتيح للسلطات الفرنسية تمييزهم كأفراد، يحمل كل واحد منهم لقباً عائلياً، وبناء على ما جاء في الكتاب الذهبي (Livres d'or, 1914-1919) الذي خلدت فيه فرنسا المجندين الذين ماتوا في الحرب العالمية الأولى:

- نلاحظ في قائمة المجندين المسلمين لمدينة "كولمب بشار"، أن ألقابهم جاءت بصيغة فلان بن فلان أو ولد فلان، بمعنى أنه لم يتم بعد تأسيس الحالة المدنية للأهالي في مدينة "كولمب بشار"، فاعتمدت السلطات الفرنسية على نسب المعني الى أبيه، فالمجند باسمه الشخصي والأب باسمه الشخصي(أنظر الملحق رقم: 3)، وهذا ما كانت تتجنبه مراراً الهيئة المكلفة بالحالة المدنية لـ الأنديجان" حيث يعود بها دائماً الى مشكل تشابه الأسماء في الاقليم الواحد ، فلدينا مثلا في هذه القائمة، محمد بن احمد، محمد بن احمد، كما نلحظ فوق قائمة الاسم والألقاب مكتب الحالة المدنية، طبعاً الذي عني بتسجيل وفيات هؤلاء المجندين، فأصبح على إثر ذلك لدى المتوفون شهادات وفاة طبقاً لهذه الألقاب. لمثل هذه الدواعي بدأت ضرورة تأسيس الحالة المدنية واللقب العائلي تفرض نفسها على هيئة الشؤون الأهلية في مدينة بشار، فإشراك "أنديجان" المدينة في المؤسسات العسكرية وغيرها شكل الخطوة الأولى لتأسيس للحالة المدنية.

تشكلت ألقاب "الأنديجان" في كولمب بشار تدريجياً بداية بعمليات الإحصاء التي شملت شجرات الأنساب الخاصة بكل قبيلة أو عرش ثم انشاء السجل الأم سنة 1934 ليصبح بعد ذلك اجبارياً حمل اللقب العائلي، ومن لم يصرح بلقبه تحت شرط الاختيار يدرج ضمن صيغة S.N.P، أي دون لقب عائلي-Son nom patronymique، وقد بقي الكثير بدون لقب عائلي حتى فترة الاستقلال وبعد تصريحات بعض موظفي الحالة المدنية لبلدية بشار الى اليوم ما تزال فئة قليلة دون لقب عائلي.

نظراً لتباطؤ وتيرة التمدن لبلدية كولومب بشار، باعتبارها منطقة صحراوية يقل فيها السكان مقارنة بمناطق الشمال، بقي "الأنديجان" المسلمين فيها غير ملتزمين الى حد ما بتسوية وضعيتهم المدنية، وربما يعود ذلك أيضاً لوجود قبائل الرحل منهم مثل قبيلتي ذوي منيع وأولاد جرير حيث تأخرت الحالة المدنية لهم حتى بعد الاستقلال سنة 1963م، ولكن كانت تشملهم عمليات الاحصاء والتي كانت من بين الإجراءات الأساسية لتأسيس الحالة المدنية فضلاً عن أن الكثير منهم اتجه نحو العمل عند الأوروبيين للتحسين وضعه، بينما أهالي القصر(قصر بشار) فقد تم تأسيس حالتهم المدنية منذ سنة 1934م، وهذا يستدعي منا القول أن مسألة "إجبار حمل لقب عائلي معين" التي مورست من قبل القايد أحياناً ومن ضباط المكتب العربي، والضباط الفرنسيين للحالة المدنية أحياناً أخرى كانت حظوظ حدوثها في أوساط الفئات المستقرة أكثر من قبائل البدو الرحل في بلدية كولمب بشار.

كانت معظم الأسماء حسب اطلاعنا على السجل الأم لسنة 1934م ثلاثية تحمل لغوياً عدة دلالات أغلبها الدينية، نذكر منها: أسماء الله الحسنى كعبد الرحمان ولد الصادق وعبد الكريم بن عيسى، وأسماء الرسول عليه الصلاة والسلام والتي لم تخلو أي عائلة أو فخذ أو قبيلة منه مثل: احمد بن محمد، حمو بن احمد، مختار بن محمد، أو أسماء الصحابة ولد علي وأبو بكر أو المواسم الدينية التي يعتقد بأن اقترانها بولادة الصبي هي فال خير عليه وعلى والديه كاسم بن رمضان، بن مبارك، ولد العيد، بن عاشور، تيمناً

بإحدى أولياء الله الصالحين، أو تكرار أسماء الأجداد في أغلب الانتماءات النسبية مثل قدور بن احمد بن قدور، ومن ثمة يمكننا القول أن الحقل الدلالي لأسماء الأنساب التي اطلعنا عليها في السجلات الأم لعينات البحث يدل على تواصل حاملي النسب الواحد مع نسب أجدادهم كتوريث اسمه لأحد ذكور العائلة، ولكن هناك حالات تم فصل الإخوة فيها عن نسبهم الأصلي وهم أولئك الذين كانوا أنداك في وضعية زواج وأرباب لعائلات، مثل لقب عائلة زهراوي وزيان(من أهالي القصر) حيث كانا أخوين أشقاء (Registre Matrice، 1934).

شكل هذا الأمر من الناحية الأنثروبولوجية مفخرة لكل العائلة ولحامل الاسم خاصة تلك العائلات التي كانت تحظى بمكانة سيادية في المجتمع، كما كان ذلك الحقل الدلالي للأسماء بمدينة بشار يوحي بأن بيئتهم تستوعب مختلف الممارسات الدينية والصوفية والعرفية، منها على سبيل المثال كما كان متعارف عليه تحديد موعد تسمية المولود حتى بعد سبعة أيام من ولادته (الاسبوع)، وسط أجواء تعمها الفرحة المشتركة والإحساس بالفخر إذا كان جنس المولود ذكر، ليحمل نسب أبيه، بينما فرضت السلطات الفرنسية تسجيل المولود باسمه في مدة أجلها 48 ساعة (يومين)، وهنا يظهر أثر نظام الحالة المدنية الفرنسي والذي أدى بدون شك الى كسر تقاليد "تقييد المولود" و"تسميته المتعارف عليها في المنطقة.

خلال البحث لاحظنا أن "أنديجان" مدينة "كولمب بشار" تم تقسيمهم من حيث "اللقب العائلي" الى أربعة فئات رئيسية وهي كالآتي:

- عائلات تنتهي ألقابهم بحرف (ا) – ي- كلقب علالي، حنفي، عيساوي، زهراوي، بلالي، بحوصي، جباري، قاسمي، شريفي، كرومي، موساوي، العوفي، حلماوي، العماري، طاهري،...، وهي عائلات كبيرة من حيث عدد الأفراد، وقد يعود الأمر الى أن العديد من العروش والقبائل كانت تحافظ حتى لوقت قريب على "الزواج الداخلي"- Le mariage

isogamie - وخاصة بين أبناء الإخوة الأشقاء، الأمر الذي أدى الى تزايد أفراد العائلة أو الفخذ الذي ينتمي فروعه الى نفس الجد، وهناك عائلات أخرى كبيرة نجدها في غالب الأحيان أخذت اسم الجد مباشرة، كلقب عز الدين، حيرش، مؤدن، بن عبد القادر، بن دحمان، بوزيد، ليمام، مؤدن، .... وللإشارة فإن هذه الألقاب التي تنتهي بحرف "ي" تتواجد في كل العينات.

- عائلات أخذت اسم "حرفة" مثل حداد.
- عائلات أخذت أسماء أماكن طوبوغرافية كلقب سمغوني (بوسمغون)، فيلالي(تافيلالت)، خباشي(آيت خباش)، وهي في الأصل وافدة من مناطق أخرى.

تكاد تخلو انتماءات العينات التي تندرج ضمن مجال بحثنا وكذلك ألقابهم من الكنى المشينة أو النبز المعتم أو المضلل عن دلالة أنسابهم الحقيقية، وقد صادفنا خلال تجولنا أخباراً عن لقب "لحمار"، وبعد استفسارنا عنه في الوسط الشعبي علمنا أن أول شخص حمل ذلك اللقب كان لون بشرته أبيضاَ يميل الى الحمرة الشديدة، فكان يدعى بـ "لحمر"، وأغلب الظن أنه كان نازحاً بحثاً عن عمل خلال فترة الاحتلال الفرنسي للمنطقة، وعند تسجيله كان باللغة الفرنسية "LAMAR" وبعد ترجمته الى العربية كتب كما ينطق، وهنا تتجدد معنا مسألة "النسخ" حيث تعرضت العديد من الأسماء الجزائرية التي تعد لقباً فيما بعد إلى الاعتماد على النطق لتسجيله بالفرنسية ثم نقله على حسب نسخه بالفرنسية إلى العربية، وعادة ما كان يحمل معه خطأ النطق إلى العربية، فأحياناً نتصادف مع لقب بلحسين وبن حسين وبلحسن وبلحوسين، هنا يبدو بأن النماذج التي تم على أساسها تصور إسناد النسخ بالنسبة لأسماء العلم الجزائرية سواء في إقليم دراستنا أو مناطق أخرى لم تعطي أية اعتبارات لامتداد النسب في اللقب المدني المستحدث، خلافاً للمعتاد حيث كان النسب قبل استحداث الحالة المدنية دقيقاً وأكثر اكتمالاً، خذ على سبيل المثال عبد الرحمن أبو زيد ولي الدين ابن خلدون التونسي.

أوجدت السلطات الفرنسية اللقب العائلي في مدينة "كولمب بشار" لتمارس دور الرقابة العسكرية والمدنية على القبائل، لضمان عدم انفلاتها في بيئة صحراوية تطرح العديد من الصعوبات، ولأن المدينة كانت ضمن مصالحها الحيوية، حولت اللقب العائلي والحالة المدنية الى آلية أمنية، تهدف الى اختراق كيان القبيلة من ثلاثة نواحي، اجتماعية كونها تكفل استمرارية تقاسم الهوية الجماعية، ومن ناحية سياسية من خلال إضعافها كسلطة يخضع لها طوعاً كل من يتشارك اسمها وبالتالي خلق سلطة موازية لها (السلطة الفرنسية) تفرض قراراتها بقوة السلاح من شأنه أن يغير واقع تبعية "الأنديجان" المسلم لها، ومن الناحية الحضارية إفراغ هوية "الأنديجان" الجماعية من محتواها الحقيقي والسير به خارج نطاقها لتكوين هوية فردية، تسهل للسلطات الفرنسية عملها الضريبي والرقابي.

5. خاتمة:

بناء على ما سبق تم استخلاص مجموعة من النتائج أهمها:

- رغم خضوع "الأنديجان" المسلم للنظام الفرنسي لم يمنحه المشرع الفرنسي ضمن النصوص التشريعية صفة الفرنسية، وأبدى المستعمر تمسكه بخلفيات عدة خلال ممارساته اتجاه السكان الأصليين منها: خلفية المفاضلة والميل للكولون الأوروبي، وأي محاولة لمنح الأنديجان المسلمين أية حقوق أو امتيازات تعد تنازلاً عن سيادة الغالب.
- تعد الحالة المدنية التي استحدثها المستعمر الفرنسي في الجزائر سنة 1882، الآلية القانونية الوحيدة التي تتوافق فيها تشريعات المستعمر مع المستعمر، ويقصد هنا الإجراءات القانونية المتعلقة بحمل اللقب العائلي وتسجيل الجزائريون لوفياتهم ومواليدهم وعقود زواجهم..، فالحالة المدنية بذلك شكلت جسراً لعبور الجزائري إلى مرحلة المجتمع المدني".

- ينظر لمنطقة الجنوب الجزائري اليوم على أنه أقل تأثراَ بالنظام الفرنسي الكولونيالي من التل، ولكن نظراً لتمتع الجنوب الجزائري بمزايا طبيعية جعل منه محورا هاما ضمن اهتمامات السلطات الفرنسية، ولخدمة مصالحها حولته هو الآخر إلى مورد اقتصادي وتجاري وإلى حقل تجارب عسكرية (التجارب النووية في منطقة رقان).
- اعتبرت المستعمرة الجزائر مدمجة قانونيا منذ قانون 1834، غير أن تعميم ذلك على الجزائر من الناحية الجغرافية جاء مرحليا تبعا لتدرج توسع الاستعمار الفرنسي من الشمال نحو الجنوب، وباعتبار الحالة المدنية واللقب العائلي آلية من آليات الإدماج القانوني فإن إجراءاتها طبقت في بادئ الأمر على الأقاليم الشمالية أين تواجد الكولون بأعداد كبيرة ثم الأقاليم الوسطى فالجنوبية.
- بالنسبة لحيز دراستنا (مدينة كولمب بشار) فإن تأثير نظام الحالة المدنية واللقب العائلي بدى واضحا بداية بأنديجان القصر (بالنسبة لساكنة القصر القديم ينظر الملحق رقم:)، إذ تفرقت فيه القبيلة الواحدة رغم قلة عددها إلى لقبين أو أكثر، بينما عرب ذوي منيع وأولاد جرير والذين ارتبط نمط عيشهم بالبداوة والترحال لم يلتزم أغلبهم بحمل اللقب العائلي إلا بعد الاستقلال، ولعل ما يلاحظ اليوم من نعرات عصبية وانتصار الأحفاد للقبيلتين يعد أفضل دليل من الناحية الأنتروبولوجية في الحفاظ على أطرهما التقليدية ضمن نظام القبيلة إلى حد ما، إلا أن خلق "منصب القايد" من قبل السلطات الفرنسية وتسخير بعض الأعيان كان يؤدي في الغالب إلى إثارة الفتن بين أبناء العمومة وبالتالي التفكيك غير المباشر لكيان القبيلة.

* إذا كان إجبار الجزائري على حمل اللقب العائلي وسيلة لإدماجه في النظام المدني لمصادرة أكبر عدد ممكن من الأراضي في التل الجزائري فإنه في مدينة "كولمب بشار" باعتبارها منطقة صحراوية، لم تكن مسألة حيازة الأرض تتصدر لائحة تطلعات المحتل الفرنسي، بل أن إدماج سكان المدينة واستحداث حالتهم المدنية كان لغرض أمني وهو

مراقبة مجتمع القبيلة كل باسمه وضمان سلمية مواقفها وتحركاتها وخضوعها للسلطات الفرنسية، طبعاً وراء خلفية اختراق لحمتها وإضعاف هويتها الجماعية وإقرار نوع من التبعية المباشرة للنظام الفرنسي وهو اللقب العائلي، وزادت فاعلية هذه الآلية خلال فترة الثورة التحريرية للكشف عن هوية الثوار، الأمر الذي جعلهم يكنون بألقاب أخرى كشيفرة لتضليل عمليات البحث الفرنسية.

7. قائمة التعليقات:

(التعليق1): رفض أهل القصر تنصيب "القايد" فبعث شيخ الزاوية بـ"ح.ب" لتولي قيادة القصر، وهناك احتمال وارد إذ ربما كان ذلك التصرف بإيعاز من السلطات الفرنسية، فأولاد "ح.ب" بعد البحث لم يأتي ذكرها ضمن العائلات التي جاءت في كتب الرحالة المتأخرين ممن سكنت القصر، بل بعد الاحتلال الفرنسي لإقليم بشار بسنوات ، ولا نعتقد بأن الإجراء كان مرحباً به بالنسبة لسكان القصر، وربما كان أسلوباً تأديبياً غير مباشر لهم، بإمكانه أن يؤثر على العلاقات الاجتماعية داخل القصر وأداة لإجبار سكان القصر على الخضوع للقانون الفرنسي، من خلال منحه عدة صلاحيات في حدود حيزه الجغرافي "القصر" منها أن يكون طرفاً في التأسيس لـ "اللقب العائلي".

(التعليق2): ويذكر الحاج فريد بأن "بسايح" من منطقة البيض كان هو القاضي الإسلامي خلال فترة الاحتلال الفرنسي، كان مقر مكتبه اين تتواجد اليوم التأمينات الاجتماعية في الطريق المؤدي إلى Marché، ثم قامت فرنسا بترحيله في المكان الذي يتواجد اليوم عيادة العسكر بالقرب من الكومسيرية، وبقيت الأمور على ذلك الحال حتى الاستقلال.

8. قائمة المصادر والمراجع:

الأرشيف:

- Registre des Actes de Naissances 1939.
- Registre Matrice1934.
- Registre Matrice –Doui Menia 1963.
- Registre Matrice Oulad Djérir 1963.
- Archives nationales, Livres d'or des Morts pour la France de la première Guerre mondiale, commune de Colombe Béchar (1914-1919).

العربية:

1. أجرون .(1982) . ,*تاريخ الجزائر المعاصرة* .éd)ط .(1بيروت :منشورات عويدات.

2. أجرون ,ش .(2007) .*الجزائريون المسلمون وفرنسا 1871- 1919* (Vol. .(1ج .الجزائر :دار الرائد للكتاب.
3. بجاوي ,م .(2005) .*الثورة الجزائرية والقانون 1961-1960م* 2 .éd)ط .(الجزائر ,الجزائر :دار الجزائر للكتاب.
4. جباس ,ه -10 .(2007) .جباس، هدى، 2007، مسألة النسخ الخطي)عربي -فرنسي (للأسماء في قسنطينة 2001 -1901، ع .36-35 :*المجلة الجزائرية للأنثروبولوجية والعلوم الاجتماعية*،.(35)
5. حسين محمد ,م .(1961) .*الاستعمار الفرنسي من القرن 16إلى عهد ديغول* .القاهرة :دار النشر.
6. خرشي ,ج .(2009) .*الاستعاب في الجزائر .1962 -1830* الجزائر :دار القصبة للنشر.
7. زمولي ,ي .(2007) .*الألقاب العائلية في الجزائر من خلال قانون الحالة المدنية أواخر القرن التاسع عشر – (1900-1870)قسنطينة نموذجاً، دار البصائر* .الجزائر :دار البصائر.
8. سعد الله ,أ) .دت .(*الحركة الوطنية الجزائرية* ج .*1* الجزائر :عالم المعرفة.
9. سيدي عبد القادر سباعي. (2015-2016). *مسألة الإدماج في السياسة الكولونيالية الفرنسية 1870-1940* . جامعة أبا بكر بلقايد- تلمسان.
10. قنان ,ج -*25* .(1994) .*قنان، جمال، 1994، قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، د ط، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر* .éd) .دط .(الجزائر :منشورات المتحف.
11. مزهورة ,ا .(2015 -2014) .*الحالة المدنية :آلية من آليات الهيمنة الاستعمارية في الجزائر –حالة منطقة قبائل جرجرة، .1962-1891* جامعة الجزائر -2أبوالقاسم سعد الله.
12. مزهورة ,ا .(2015-2014) .*الحالة المدنية :آلية من آليات الهيمنة الاستعمارية في الجزائر –حالة منطقة قبائل جرجرة، .1962-1891* جامعة الجزائر -أبو القاسم سعد الله.

الأجنبية:

1. Benet, H. (1937), *1937, l'état civil en Algérie,* Algérie: préface de L.Millot.
2. Céard , L. (mars 1933). *Gens et chose de Colomb Bechar* (Vol. tom11). Alger.
3. G.G.A. (1903-1929). *Exposé de la Situation Général des Territoires du Sud de l'Algérie.*
4. Lacheraf, M. (1998). *Des noms et des lieus mémoire d'une Algérie oubliée* , Alger: Casbah édition.
5. Larcher, E. (1903). *Traité élémentaire de législation Algérienne* (Vol. tome 2). Paris: Arthur Bousseau, Paris.
6. Laroui, A. (1970). *l'histoire du maghreb* (éd. دط). Paris: Maspero.
7. Livres d'or. (1914-1919). des Morts pour la France de la première Guerre mondiale(1914-1919). commune de Colombe Bechar, Oran.
8. Masqueray, B., & Emile, A. (1894). , 1894, e, N◈38. *revue African*(38).
9. Meissner, C. (1914). *Territoire Militaire d'Ain Sefra (Sud Oranais).* S.G.A.O: Imp .L. Fouque.

10. Vignon , L. (1893). *la France en Algérie.* Paris.

المقابلات:

1. حميدي ,ف ,2021) .جانفي) .(18ق .حليمة (Intervieweur ,بشار ,الجزائر.

2. حميدي ,ف & .,بداح ,م ,2021) .جانفي) .(18ق .حليمة (Intervieweur ,بشار ,الجزائر.

9- الملاحق:

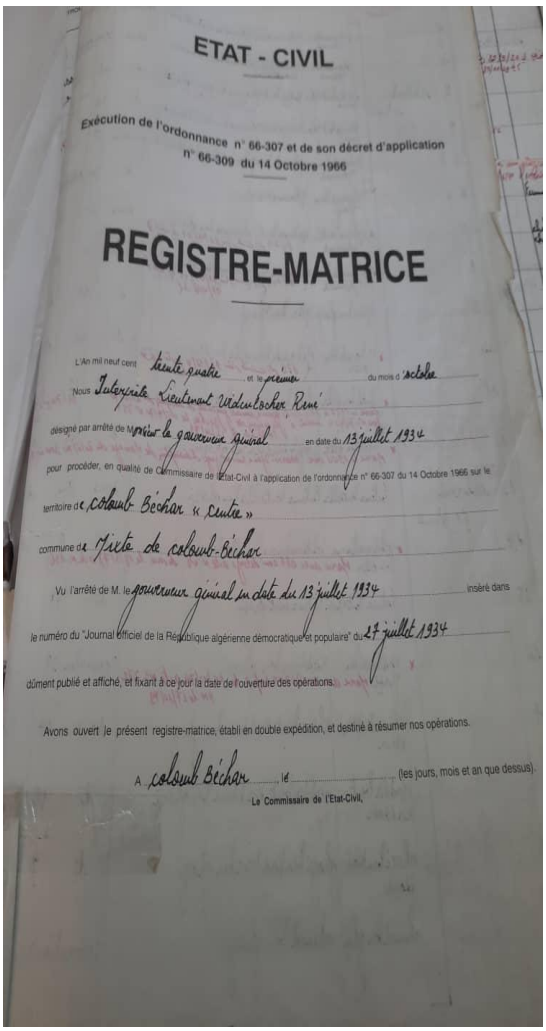

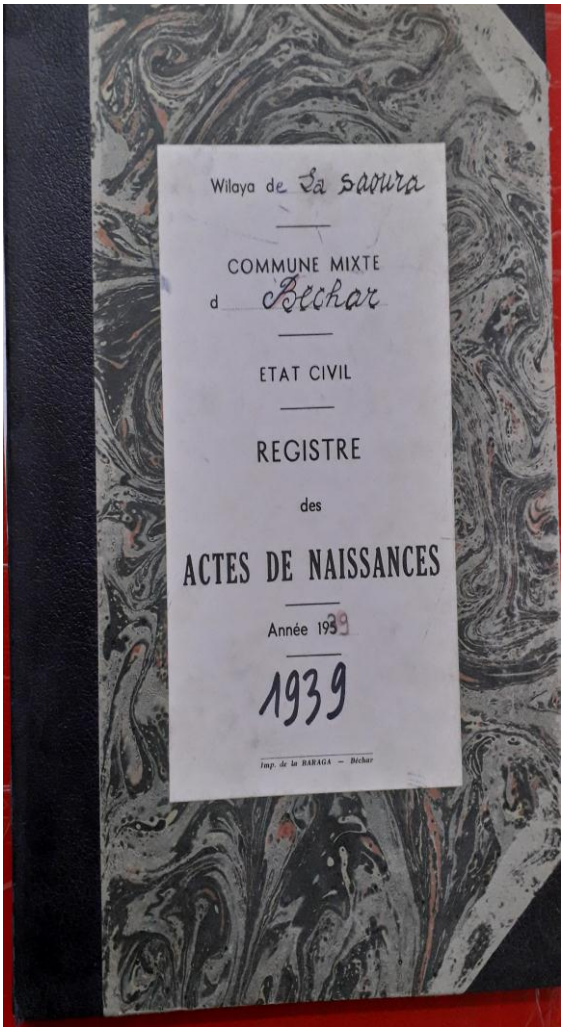

الملحق رقم: 1. Registre Matrice **الملحق رقم: 2.** Registre des Actes de Naissances

المصدر: أرشيف بلدية بشار

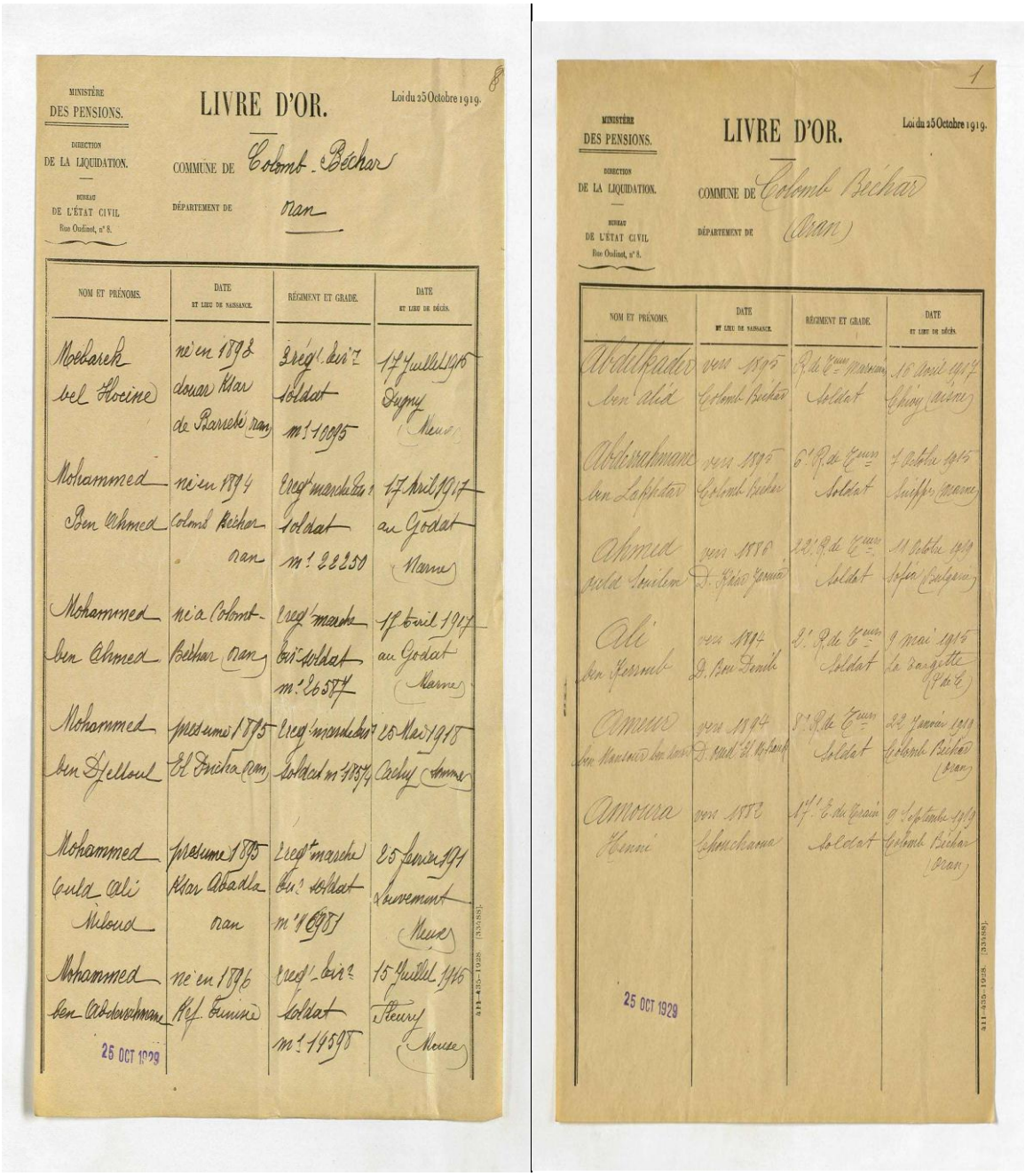

MINISTÈRE
DES PENSIONS.

DIRECTION
DE LA LIQUIDATION.

BUREAU
DE L'ÉTAT CIVIL
Rue Oudinot, n° 8.

LIVRE D'OR.

Loi du 25 Octobre 1919.

COMMUNE DE Colomb-Béchar

DÉPARTEMENT DE Oran

NOM ET PRÉNOMS.	DATE ET LIEU DE NAISSANCE.	RÉGIMENT ET GRADE.	DATE ET LIEU DE DÉCÈS.
Mobarek bel Hocine	né en 1892 douar Ksar de Bareki (Oran)	3e Régt Zouaves Soldat m° 10095	17 juillet 1915 Dugny (Meuse)
Mohammed Ben Ahmed	né en 1894 Colomb Béchar Oran	2e Régt marche Soldat m° 22250	17 Avril 1917 au Godat (Marne)
Mohammed Ben Ahmed	né à Colomb-Béchar (Oran)	2e Régt marche Soldat m° 26577	17 Avril 1917 au Godat (Marne)
Mohammed Ben Djellout	présumé 1895 El Oucha (Oran)	2e Régt mixte Soldat m° 7857	20 Mai 1915 Cachy (Somme)
Mohammed Ould Ali Miloud	présumé 1895 Ksar Abadla Oran	2e Régt marche Zouaves Soldat m° 10981	25 Janvier 1917 Souvenant (Meuse)
Mohammed Ben Abderrahman	né en 1896 Kef Guinia	2e Régt Zouaves Soldat m° 19595	15 Juillet 1916 Fleury (Meuse)

25 OCT 1929

MINISTÈRE
DES PENSIONS.

DIRECTION
DE LA LIQUIDATION.

BUREAU
DE L'ÉTAT CIVIL
Rue Oudinot, n° 8.

LIVRE D'OR.

Loi du 25 Octobre 1919.

COMMUNE DE Colomb Béchar

DÉPARTEMENT DE (Oran)

NOM ET PRÉNOMS.	DATE ET LIEU DE NAISSANCE.	RÉGIMENT ET GRADE.	DATE ET LIEU DE DÉCÈS.
Abdelkader ben Ali	vers 1895 Colomb Béchar	2e R. de Zouaves Soldat	16 Avril 1917 Cuisy (Aisne)
Abderrahmane ben Lakhdar	vers 1895 Colomb Béchar	2e R. de Zouaves Soldat	7 Octobre 1915 Souffle (Marne)
Ahmed ould Lahcen	vers 1890 Ksar Zenia	2e R. de Zouaves Soldat	11 Octobre 1915 Sofia (Bulgarie)
Ali ben Yezmir	vers 1894 Ksar Beni Tendit	2e R. de Zouaves Soldat	9 mai 1915 La Targette (Pas de Calais)
Amour ben Mansour ben Amar	vers 1894 Ksar Sidi El Hadj	8e R. de Zouaves Soldat	22 Janvier 1919 Colomb Béchar (Oran)
Amoura Henni	vers 1892 Khenechana	1er R. de Train Soldat	9 Septembre 1919 Colomb Béchar (Oran)

25 OCT 1929

الملحق رقم: 3. Livres d'or المصدر:

- Archives nationales, Livres d'or des Morts pour la France de la première Guerre mondiale, commune de Colombe Béchar (1914-1919)